بان المعروف انه ذو طوى لا طوى وثم الآن ابار متعددة والاقرب انها التي الى باب شبيكة
اقرب اما الداخل من غير تلك الطريق فان اراد الدخول من الثنية العليا كما هو الافضل
سن له الغسل من ذي طوى ايضا لانه يمر بها والا اغتسل من مثل مسافتها وان يدخلها
كل احد ولو حلالا **من ثنية كداء** بفتح الكاف والمد والتنوين وعدمه وتسمى
على نتاع بالحجون الثاني المشرف على المقبرة بالمعلاة وان لم تكن بطريقه ويخرج وان
لم يكن على طريقه ولو الى عرفة على ما فيه من ثنية كدا بالضم والقصر والتنوين وعدمه
وهو المشهور الان بباب الشبيكة للاتباع فيهما وزعم ان دخوله من العليا اتفاقي لانها
بطريقه ترده المشاهدة القاضية بانه ترك طريقه الواصلة الى الشبيكة وعرج عنها
الى تلك التي ليست بطريقه قصدا مع صعوبتها وسهولة تلك ولا ينافي طلب التعريج اليها
السابق انه لم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم عند مجيئه من الجعرانة محرما بالعمرة ولا من منى
عند نفره لانه لا يلزم من عدم النقل عدم الوقوع فهو مشكوك فيه وتعريجه اليها قصدا
اولا معلوم فقدم وكذا يقال في الخروج من السفلى انه معلوم والمعرفة لغيرها انه مشكوك
فيه فقدم المعلوم وما قيس به وحكمته الاشعار بعلو قدر ما يدخله على غيره وفي الخروج
بالعكس ولما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم لما امره
الله تعالى بعد بنائه الكعبة ان يؤذن في الناس بالحج كان نداؤه على الثنية العليا فاوثرت
بالدخول منها لذلك كما اوثر لفظ لبيك قصد الاجابة ذلك ابتداء كما مر ولا ينافي ذلك رواية
انه نادى على مقامه يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج الى البيت فحجوا فاجابته النطف في
الاصلاب لبيك لاحتمال انه اذن على كل منهما ومقامه هو حجر المنزل عليه من الجنة كما
ياتي ويعلم مما تقرر ندب التعريج لمن ليست على طريقه للدخول لا للغسل لان حكمة الدخول
لا تتاتى الا بسلوكها بخلاف الغسل ويسن ان يدخل ولو في العمرة نهارا وبعد الصبح والذكر
ماشيا وحافيا ان لم يخش نجاسة او مشقة وان **يقول** رافعا يديه ولو حلالا واقفا بحيث يظهر
اذا ابصر البيت بالفعل ووصل بحيث اي الى محل يراه منه لو كان بصيرا ومنازعة
الاذرعي في نحو الاعمى مردودة **اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما**

المسماة

ومهابة

ومهابة وجاء في مرسل ضعيف ومرفوع فيه متهم بالوضع وبرا اي زيادة في زائرينا عن عرض عن
الاصحاب كانه لعلة زادوها فيه **وزد من شرفه وعظمه ممن حجه واعتمره تشريفا** هو الترفيع
والاعلاء **وتكريما** اي تفضيلا **وتعظيما وبرا** رواه الشافعي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا الا انه
قال وكرمه بدل وعظمه وكان حكمة تقديم التعظيم على التكريم في البيت وعكسه في قاصديه
ان المقصود بالذات في البيت اظهار عظمته في النفوس حتى تخضع لشرفه وتقوم بحقوقه
ثم كرامته عند الله تعالى باسباغ رضاه عليه وعفوه عما جناه واقترفه ثم عظمته بين ابناء
بظهور تقواه وهدايته ويرشد الى هذا ختم دعاء البيت بالمهابة الناشئة عن تلك العظمة
اذ هي التوقير والاجلال ودعاء الزائر بالبر الناشئ عن ذلك التكريم اذ هو الاتساع في الاحسان قائلا
اللهم انت السلام اي السالم من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال الالوهية او المسلم لعبيدك
من الافات **ومنك** لا من غيرك **السلام** اي السلامة من كل مكروه ونقص **فحينا ربنا بالسلام**
اي سلمنا من ما جنيناه والعفو عما اقترفناه رواه البيهقي عن عمر رضي الله عنه باسناد ليس
بالقوي **ثم يدخل فورا المسجد** ولو حلالا فيما يظهر لما ياتي انه يسن له طواف القدوم
من باب بني شيبة وهو المسمى الان بباب السلام وان لم يكن على طريقه لما صح انه
صلى الله عليه وسلم دخل منه في عمرة القضاء والظاهر انه لم يكن على طريقه وانما الذي كان
عليها باب ابراهيم كذا قاله الاذرعي واعترض بانه عرج للدخول من الثنية العليا فيلزم
انه على طريقه ويرد بامكان الجمع بان التعريج انما كان في حجة الوداع فلا ينافي ما في
عمرة القضاء لان الدوران اليه لا يشق ومن ثم لم يجر هنا خلاف بخلاف نظيره في التعريج للثنية
العليا ولانه جهة باب الكعبة والبيوت تؤتى من ابوابها ومن ثم كانت جهة باب الكعبة
اشرف جهاتها الاربع وصح الحجر الاسود يمين الله في الارض اي يمنه او بركته ومن باب
الاستعارة التمثيلية اذ من قصد ملكا ام بابه وقبل يمينه ليحيه مروءة ويزول روعه
ويخرج ويسن الخروج للسعي من باب بني مخزوم ويسمى الآن بباب الصفا والى بلده مثلا
من باب الحزورة فان لم يتيسر فباب العمرة كما حررته في الحاشية **ويبدأ** بعد تفريغ
نفسه من اعذارها الاخر كابت متيسر بعد تغيير ثياب لم يشك في طهرها **بطواف**

القدوم للاتباع متفق عليه ولانه تحية البيت [illegible]